

كتاب
قانون العقوبات

في ضوء
آراء الفقهاء وأحكام حكم النقض

المستشار
هشام عبد الحميد الجميلي
المحامي العام
لنيابة النقض الجنائي

المجلد الثالث
المواضف من ٢٠٠ إلى ٢٧٩

طبعة ٢٠٠٩
وفقاً للقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٨

شرح قانون العقوبات

في ضوء
آراء الفقهاء وأحكام محكمة النقض

المستشار
هشام عبد الحميد الجميلي
المحامي العام
لنيابة النقض الجنائي

المجلد الثالث
المواد من ٢٠٢ إلى ٢٧٩
طبعة ٢٠٠٩
وفقاً للقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨

الفهرس

	الباب الخامس عشر
	المسكوكات والزيوف والمزورة
	المادة (٢٠٢)
٧	تقليد وتزوير وتزييف العملات
	المادة (٢٠٢ مكرراً)
٢٥	تقليد أو تزييف عملة وطنية تذكارية
	المادة (٢٠٣)
٢٩	إدخال أو إخراج العملة المزيفة إلى البلاد أو إخراجها منها
	المادة (٢٠٣ مكرراً)
٣٦	هبوط سعر العملة المصرية

	المادة (٢٠٤)
٣٨	قبول عملة مقلدة بحسن نية
	المادة (٢٠٤ مكرراً (أولاً))
٤٢	صناعة أو بيع العملات عملات مشابهة الأصلية لغرض ثقافي
	المادة (٢٠٤ مكرراً (ثانياً))
٤٥	حيازة أدوات أو معدات تستخدم في التزيف
	المادة (٢٠٤ مكرراً (ثالثاً))
٤٩	حبس العملات عن التداول
	المادة (٢٠٥)
٥١	الإعفاء من العقوبة في جرائم تزيف العملة
	الباب السادس عشر
	التزوير
	المادة (٢٠٦)
٦٧	جريمة التزوير

	المادة (٢٠٦ مكرراً)
٩٣	تزوير أختام أو دمغات الشركات المساهمة أو النقابات
	المادة (٢٠٧)
٩٨	الحصول بدون وجه حق على أختام أو تمجات المصالح الحكومية
	المادة (٢٠٨)
١٠٢	جريمة تزوير أختام جهات غير حكومية
	المادة (٢٠٩)
١٠٧	الأستحصال على الأختام واستعمالها استعملاً مضراً
	المادة (٢١٠)
١٠٩	الإعفاء من العقوبة
١١٦	جريمة التزوير في الأوراق الرسمية
	المادة (٢١٤)

١٨٤	جريمة استعمال المحرر المزور
	المادة (٢١٤ مكرراً)
٢٠٣	التزوير في محررات الشركات المساهمة أو النقابات
	المادة (٢١٥)
٢١٣	جريمة التزوير في المحررات العرفية
	المادة (٢١٦)
٢٢٨	التسمي في تذكرة سفر باسم مزور
	المادتين (٢١٧ و ٢١٨)
٢٣٦	صنع تذاكر مزورة واستعمالها
	المادة (٢١٩)
٢٤٢	قيد أسماء النزلاء في الفنادق المزورة
	المادة (٢٢٠)
٢٤٤	إعطاء الموظف لتذكرة سفر مزورة
	المادة (٢٢١)

٢٤٦	صنع شهادة مزورة تثبت وجود عاهة المادتين (٢٢٣ و ٢٢٢)
٢٤٨	إعطاء الطبيب لشهادة تثبت وجود عجز مع علمه بتزويرها المادة (٢٢٤)
٢٥٣	عدم سريان بعض المواد على جريمة التزوير المادة (٢٢٥)
٢٥٨	بصمة الإصبع كالإمضاء المادة (٢٢٦)
٢٦٢	التقرير بأقوال غير صحيحة في إجراءات تحقيق الوراثة المادة (٢٢٧)
٢٧٤	الإدلاء بأقوال غير صحيحة لإثبات بلوغ الزوجين السن القانونية الباب السابع عشر الاتجار في الأشياء الممنوعة

وتقليد علامات البوستة والتلغراف	
	المادة (٢٢٨)
٢٨١	إدخال البلاد بضائع ممنوع دخولها مصر
	المادة (٢٢٩)
٢٨٣	صنع أو بيع أو حمل علامات تشابه في هيئتها علامات البوستة
	المادة (٢٢٩ مكرراً)
٢٨٥	طبع و بيع كتب تحتوي على مناهج تعليمية مقررة في المدارس
	الكتاب الثالث الجنایات والجناح التي تحصل لآحاد الناس
	الباب الأول القتل والجرح والضرب

٢٩١	المادة (٢٣٠)
٢٩١	قتل العمد مع سبق الإصرار والترصد
	المادة (٢٣١)
٣٥٢	الإصرار السابق
	المادة (٢٣٢)
٣٨٤	الترصد
	المادة (٢٣٣)
٤٠١	جريمة القتل بالسم
	المادة (٢٣٤)
	جريمة القتل بدون الظروف المشددة
	المادة (٢٣٥)
٤٥٣	عقوبة المشاركون في القتل
	المادة (٢٣٦)
٤٥٥	جريمة الضرب المفضي إلى الموت
	المادة (٢٣٧)

٤٧٧	جريمة قتل الزوجة المتلبسة بالزنا
	المادة (٢٣٨)
٤٨٦	جريمة القتل الخطأ
	المادة (٢٣٩)
٥٢٠	جريمة إخفاء جثة القتيل
	المادة (٢٤٠)
٥٢٥	جريمة إحداث عاهة مستديمة
	المادة (٢٤١)
٥٦٢	الضرب الذي ينشأ عنده مرض يزيد على عشرين يوماً
	المادة (٢٤٢)
	جريمة الضرب البسيط
	المادة (٢٤٢) مكرر
٦٠٨	ختان الأنثى
	المادة (٢٤٣)
٦١١	التوافق على التعذيب والضرب من عصبة أو

	جَمَاة
	الْمَادَة (٢٤٣) مَكْرُر
٦٢٠	• جريمة الضرب الواقعة على عمال السكك الحديدية
	الْمَادَة (٢٤٤)
٦٢٢	جريمة الإصابة الخطأ
	الْمَادَة (٢٤٥ إِلَي ٢٥١)
٦٤٨	حق الدفاع الشرعي
	الْمَادَة (٢٥١) مَكْرُر
٧٠٠	الظروف المشددة لجرائم هذا الفصل
	البَاب الثَّانِي
	الحريق العمد
	الْمَوَاد مِن (٢٥٢ إِلَى ٢٥٩)
٧٠٥	جرائم الحرائق العمد ، والظروف المشددة لها ، وجريمة الحرائق في صورتها البسيطة

الباب الثالث

إسقاط الحوامل وصنع الأشربة أو الجواهر المغشوشة المضرة بالصحة

المواد (٢٦٥ إلى ٢٦٠)

٧٢٩ جرائم إسقاط الحوامل

الباب الرابع

هتك العرض وإفساد الأخلاق

٧٤٧ المادة (٢٦٧)

٧٤٧ • جريمة مواقعة الأنثى بغير رضاها

المادة (٢٦٨)

٧٧٠ • هتك العرض بالقوة والتهديد

المادة (٢٦٩)

٨٠٣ هتك عرض من لم يبلغ سنّه ثمانى عشر سنة

	• المادة (٢٦٩ مكرراً)
٨١٦	• التحرير على الفسق والفجور في المكان العام
	المواد من (٢٧٣ - ٢٧٧)
٨٢٠	• جريمة الزنا
	(المادة ٢٧٨)
٨٥١	ارتكاب أمر مخل بالحياة في غير العلانية
	المادة (٢٧٩)
٨٦١	• ارتكب مع امرأة أمرأ مخلاً بالحياة ولو في غير علانية